

Distr.: General  
24 November 2023

جمعية الدول الأطراف



ARABIC  
Original: English

الدورة الثانية والعشرون

نيويورك، 4-14 كانون الأول/ديسمبر 2023

## مسودة تقرير مكتب المساعدة القانونية

### أولاً - الخلفية

1. يُقدّم هذا التقرير بمقتضى ولاية مكتب المساعدة القانونية التي اعتمدت في الدورة الحادية والعشرين لجمعية الدول الأطراف.<sup>1</sup> في القرار ذات الصلة، طلبت الجمعية إلى المكتب "أن يواصل عمله بشأن المساعدة القانونية وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية في دورتها الثانية والعشرين". وطلبت الجمعية إلى المحكمة "أن تواصل جهودها في إصلاح نظام المساعدة القانونية وأن تقدم إثر عقد استشارات إضافية مع الدول الأطراف وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، اقتراحاً آخر لإصلاح سياسة المساعدة القانونية لأفرقة الدفاع الخارجي وأفرقة الضحايا، وفقاً للولاية المناطة بها، مع مراعاة القيود المفروضة على التكاليف وضمان إمكانية تمويل إصلاح نظام المساعدة القانونية للمحكمة ضمن حدود الموارد المتاحة". كما طلبت الجمعية إلى المحكمة أن "تستكمل استعراضها للإطار الحالي وأداء المهام المتعلقة بالتحقيقات المالية في المشتبه فيهم والمتهمين في جميع أجهزة المحكمة بغية تقديم مقترحات إلى الجمعية من خلال عمليات التيسير ذات الصلة (المساعدة القانونية والتعاون) بهدف تعزيز قدرة قلم المحكمة على تعقب أصول المتهمين وتجميدها ومصادرتها في سياق طلبات المساعدة القانونية، مع إيلاء الاحترام الواجب لحقوق المتهمين وضمان زيادة كفاءة ذلك الإطار العام".

2. بالإضافة إلى الولايات المشار إليها في الفقرة الأولى، طلبت الجمعية أيضاً إلى المحكمة أن "تنظر في اتخاذ تدابير مؤقتة، في حدود الموارد المتاحة في ميزانية المساعدة القانونية، لصالح أعضاء أفرقة الدفاع والضحايا".<sup>2</sup>

<sup>1</sup> ICC-ASP/21/Res.2، المرفق الأول، الفقرة 8.

<sup>2</sup> ICC-ASP/21/Res.2، الفقرة 92.

3. في 31 كانون الثاني/يناير 2023، عيّن المكتب سعادة السفارة كارمن ماريا غالاردو (السلفادور) ميسرة للمساعدة القانونية. وعقب انتهاء ولاية السفارة غالاردو في لاهاي في نيسان/أبريل 2023، عيّن المكتب في 10 أيار/مايو 2023، السيد بيتر ناجي (سلوفاكيا) ميسراً للمساعدة القانونية.
4. عقدت عملية التيسير ثمانية اجتماعات في 17 شباط/فبراير و 21 آذار/مارس و 24 نيسان/أبريل و 22 حزيران/يونيو و 7 أيلول/سبتمبر و 18 تشرين الأول/أكتوبر و 7 تشرين الثاني/نوفمبر و 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

## ثانياً – المسائل التي نظرت فيها عملية تيسير المساعدة القانونية

5. خلال الجلسة الأولى، المنعقدة في 17 شباط/فبراير، قدّم ممثل قلم المحكمة معلومات إلى فريق لاهاي العامل عن الخطوات التي اتخذها قلم المحكمة لتنفيذ ولاية جمعية الدول الأطراف إلى المحكمة فيما يتعلق بالتدابير المؤقتة. وأبلغ الفريق العامل أنّ المحكمة اعتمدت نهجاً وافقت بموجبه، من جهة أولى، على تطبيق زيادة بنسبة عشرة في المائة على أجور جميع أعضاء أفرقة الدفاع والضحايا كتدبير مؤقت، ريثما يبدأ نفاذ أي سياسة معدّلة للمساعدة القانونية. ومن جهة أخرى، تنصّ التدابير المؤقتة أيضاً على التعويض عن إجازة الأمومة والأبوة والتبني في ظل ظروف معيّنة. وقدّمت المحكمة بعض التوصيات إلى المحامين والممثلين القانونيين للضحايا فيما يتعلق بأحكام وشروط الخدمة، مثل أن يدفع المحامي الرئيس الحد الأقصى من الأجور لأعضاء فريق الدعم على النحو المبين في سياسة المساعدة القانونية؛ وأن يوجّه إشعار إنهاء عقد الخدمة قبل فترة مدّتها 30 يوماً على الأقل. وورد رأي ركّز على أهمية أن تضمن الدول الأطراف إحقاق العدالة، وأنه يتعيّن في هذا الصدد ضمان المساواة في وسائل الدفاع. وأثارت بعض الدول مسألة فرض الضرائب على أجور المحامين، وأشار الميسر في هذا السياق إلى ضرورة إجراء مناقشة متعددة الأطراف.

6. وفي الجلسة التالية، أطلع ممثل قلم المحكمة الفريق العامل على التقدّم المحرز في إصلاح سياسة المساعدة القانونية.

وفي الجلسة الثالثة المنعقدة في 24 نيسان/أبريل، قدّم ممثل قلم المحكمة إحاطة إلى الفريق العامل بشأن اقتراح الإصلاح المعدّل لنظام المساعدة القانونية في المحكمة، الذي كان لا يزال قيد الصياغة في ذلك الوقت. وشملت التحسينات التي أرادت المحكمة التركيز عليها ما يلي: الضمان الاجتماعي لأعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا، ولا سيما التعويض عن الإجازة المدفوعة الأجر والوصول إلى آلية لمكافحة التمييز والمضايقة للأشخاص الذين يساعدون المحامين؛ وتقييم أفضل للمعايير التي تحدّد احتياجات الفريق، بما في ذلك التمييز بشكل أفضل بين احتياجات أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا؛ والحد من الإجراءات البيروقراطية في إدارة نظام المساعدة القانونية. وفي الوقت نفسه، كان على النظام ضمان استقلالية أعضاء أفرقة الدفاع والضحايا. ستتعلّق التعديلات الرئيسية مقارنة باقتراح الإصلاح الأول المقدم في آب/أغسطس 2022 بتكوين الفريق، وأجور أعضاء الفريق، وأنواع العقود المقدّمة إلى أعضاء فريق الدعم، ونظام مستوى التعقيد. وأعلنت المحكمة أنّها ستضع الصيغة النهائية لاقتراح الإصلاح المعدّل بحلول حزيران/يونيو، وأنّها ستقدّم الاقتراح إلى الدورة الثانية والأربعين للجنة الميزانية والمالية في أيلول/سبتمبر 2023.

7. علاوة على ذلك، قدّم ممثل قلم المحكمة، في الاجتماع المنعقد في 22 حزيران/يونيو، معلومات مميّنة عن اقتراح الإصلاح وأثره في الميزانية. من خلال عملية الإصلاح، تعتمد المحكمة تحقيق مجموعة من الأهداف التي تمّ تحديدها طوال عملية التشاور مع الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين. وشملت هذه التدابير، على سبيل المثال لا الحصر، تحسين ظروف العمل لأعضاء الفريق، بما في ذلك التعويض عن الإجازة السنوية، وإجازة الأمومة والأبوة والتبني والإجازة المرضية، وساعات العمل المنظمة، والتعويض عن تكاليف الانتقال للإقامة في لاهاي؛ وضمان الوصول إلى آلية مكافحة التحرش والتمييز وآلية الإنفاذ؛ وتحسين نظام الأجور من خلال إدخال نظام درجات بحد أقصى من أربع درجات وأجر شهري أدنى لجميع أعضاء الفريق الأساسي؛ فضلاً عن إنشاء اللجنة المشتركة المعنية بالمساعدة القانونية. هذه المزايا ليست جزءاً من نظام المساعدة القانونية الحالي.

8. وكخطوة تابعة للاجتماع، دعا قلم المحكمة الدول الأطراف وممارسي مهنة المحاماة إلى إرسال تعليقاتهم على تقرير قلم المحكمة المحيّن والذي تمّ تعميمه في 15 حزيران/يونيو 2023. وبعد تلقّي تعليقات من عدد من أصحاب المصلحة، من مثل محامي السيد نتاغاندا؛ ومكتب المحامي العام للدفاع؛ ورابطة المحامين في المحكمة الجنائية الدولية؛ ومجموعة من المحامين، قدّم قلم المحكمة ملاحظاته في هذا الشأن. وكان الهدف منها تزويد الدول الأطراف بنظرة عامة على التعديلات التي اقترحت قلم المحكمة إدخالها على الاقتراح المعدّل لإصلاح المساعدة القانونية، استناداً إلى التعليقات الواردة من الدول الأطراف وممارسي مهنة المحاماة.

9. وفي الجلسة المنعقدة في 7 أيلول/سبتمبر، قدّم ممثل قلم المحكمة عرضاً عن أثر اقتراح الإصلاح الثاني على الميزانية، وعرضه على لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثانية والأربعين. وعرض ثلاثة سيناريوهات إضافة إلى أثر كل منها على الميزانية. أولاً، السيناريو "أ"، الذي تضمّن التدابير المؤقتة<sup>3</sup> وزيادة إضافية إلى الأجور قدرها 7%. وشكّل السيناريو "أ" أساس الميزانية البرنامجية المقترحة للمساعدة القانونية لعام 2024، وعكس انخفاضاً بنسبة 0.2 في المائة بالمقارنة مع الميزانية البرنامجية المقترحة للمساعدة القانونية لعام 2023، بما في ذلك الموارد الإضافية المخصّصة لقضية موكوم. أما السيناريو "ب"، والذي يتألف من التدابير المؤقتة، ويتضمّن بدلاً إجمالاً قدره 20 في المائة شهرياً لتكاليف المعيشة، وتسويات أخرى في مرحلة جبر الأضرار، فقد اقترح زيادة قدرها 4.15 في المائة. وأخيراً، السيناريو "ج"، الذي سيحتفظ بسياسة المساعدة القانونية الحالية،<sup>4</sup> مع التدابير المؤقتة، والتي ستصل إلى زيادة تنخبطى 17%. وبغية تجسيد مزايا سياسة المساعدة القانونية الجديدة المقترحة، أوضح ممثل قلم المحكمة أنها ستكفل مجموعة كبيرة بما فيه الكفاية من أعضاء الفريق في كل مرحلة من مراحل الإجراءات ومستوى التعقيد؛ وستشمل ثلاثة برامج لتحسين توزيع الموارد، أي التحقيق والتحليل؛ والخبراء؛ والخدمات اللغوية، والمصروفات المتنوعة؛ ونفقات السفر والإقامة، فضلاً عن التعويض عن تكاليف الانتقال، التي اعتبرتها المحكمة أيضاً حافراً ملموساً لزيادة التمثيل الجغرافي. ناحية جديدة أخرى

<sup>3</sup> ICC-ASP/21/Res.2، الفقرة 92. يرجى أيضاً مراجعة الفقرة 2 والفقرة 5 من التقرير الحالي.

<sup>4</sup> ICC-ASP/12/3.

أدخلت إلى النظام، بناءً على توصية من مراجع الحسابات الخارجي،<sup>5</sup> ألا وهي إنشاء منصب موظف تقييم العوز داخل قسم دعم المحامين، يخضع للإشراف المباشر من قبل شعبة الخدمات القضائية.

10. وقد أعرب بعض الدول عن تقديره للجهود المبذولة لضمان زيادة التمثيل الجغرافي. وفيما يتعلق بالضرائب، أثير استفسار بشأن إمكانية تنقيح اتفاق المقر المبرم بين المحكمة الجنائية الدولية والدولة المضيفة واتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها. وأشار الميسر إلى أنّ هذه المسألة ستكون موضوع مناقشة متعددة الأطراف تُجرىها الدول. وفي الوقت نفسه، ستتواصل المداولات بشأن إصلاح سياسة المساعدة القانونية بمعزل عن مسألة الضرائب. وردّاً على الاستفسارات، قدّم ممثل قلم المحكمة مزيداً من الإيضاحات بشأن طريقة تعيين أعضاء الفريق. وأشار إلى أنّ المحكمة توصي باعتماد خطاب تعيين لأعضاء الفريق بدلاً من عقود الموظفين أو الخبراء الاستشاريين.

وفي اجتماع 18 تشرين الأول/أكتوبر، قدّم ممثل قلم المحكمة مزيداً من المعلومات عن الإصلاح المقترح لنظام المساعدة القانونية. وأشار إلى إجمالي ميزانية المساعدة القانونية لعام 2024 للسيناريوهات "أ"<sup>6</sup> و"ب"<sup>7</sup> و"ب+"<sup>8</sup>. وقد تم وضع السيناريو "ب+" كاستجابة مباشرة لشواغل ممارسي مهنة المحاماة وهو يتوقع زيادة محدودة في أجور المحامين والمحامين معاونين، تماشياً مع توصية لجنة الميزانية والمالية. وقد نصّ السيناريو "ب" بالفعل على توفير أجر مضمون وملائم بدرجة أكبر لأعضاء فريق الدعم وتحسين ظروف عمل هؤلاء، وذلك كان أحد الأهداف الرئيسية لعملية الإصلاح، إلى جانب توفير تمثيل أفضل للأشخاص المعوزين. ومع ذلك، اتّضح في خلال مناقشات إضافية أجريت مع نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية أنّ المحامين والمحامين معاونين سيحصلون على أجر أقل بموجب النظام المقترح. ولذلك اقترح قلم المحكمة وضع السيناريو "ب+" بغية تحديد مقترح لا يحصل بموجبه أي عضو من أعضاء الفريق على أجر أقل، مقترح يلقي بدعم من المحامين، وفي الوقت نفسه يبقى ضمن إطار الميزانية. وتمحورت النقاشات كذلك حول ولاية اللجنة المشتركة ودورها.

11. وفي الاجتماع المنعقد في 7 تشرين الثاني/نوفمبر، قدّم ممثل قلم المحكمة عرضاً بعنوان "معلومات قلم المحكمة عن الإصلاح المقترح لنظام المساعدة القانونية" وركز على الجوانب المتعلقة بالميزانية في مسوّدة السياسة.

12. وأشار إلى أنّ لجنة الميزانية والمالية أوصت بتنفيذ السيناريو "ب" كحد أدنى. واقترح قلم المحكمة استيعاب التكاليف الإضافية للسيناريو "ب" أو "ب+"، إذا حُصّصت الموارد في حدود تكاليف السيناريو "أ". غير أنه إذا وافقت الدول الأطراف على التخفيضات في الميزانية بالقدر الكامل الذي اقترحتته لجنة الميزانية

<sup>5</sup> مراجع الحسابات الخارجي: تقرير مراجعة الأداء بشأن المساعدة القانونية 2023 (ICC-ASP/22/38).

<sup>6</sup> التدابير المؤقتة (= أجر عام 2013 + زيادة بنسبة 10 في المائة) + 7 في المائة.

<sup>7</sup> التدابير المؤقتة + 20 في المائة من بدل المبلغ الإجمالي الشهري لتكاليف المعيشة + 10 في المائة من التعويض الضريبي.

<sup>8</sup> التدابير المؤقتة + 20 في المائة من بدل المبلغ الإجمالي الشهري لتكاليف المعيشة + 10 في المائة من التعويض الضريبي + الأجر المعدل للمحامين والمحامين معاونين.

والمالية، أي تخفيض قدره 300 ألف دولار إضافي، فلن يكون قلم المحكمة في وضع يمكنه من استيعاب تكاليف السيناريو "ب" أو "ب+".

13. عامل آخر من شأنه أن يؤثر على ميزانية 2024 هو سحب جميع التهم الموجهة إلى السيد ماكسيم جوفروي إيلي موكوم غواكا وفقاً للمادة 61 الفقرة (4) من نظام روما الأساسي. وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أنهت الدائرة التمهيدية الثانية الإجراءات في قضية المدعي العام ضد ماكسيم جوفروي إيلي موكوم غواكا وأمرت بإطلاق سراحه على الفور. وفيما يتعلق بميزانية المساعدة القانونية لعام 2024، فستظل هناك حاجة إلى فريق مصغّر للدفاع وللضحايا يواصل العمل لمدة ستة أشهر تقريباً فيتولى مسائل الدفاع العالقة، وكذلك لأفرقة الضحايا بغية إبلاغ الضحايا على الأرض.

14. في اجتماع 7 تشرين الثاني/نوفمبر، أشار بعض الدول إلى دعمه للسيناريو "ب+" مسوّدة سياسة المساعدة القانونية، طالما أن التكاليف تبقى في حدود ميزانية عام 2023. وطلبت دول أخرى مزيداً من التوضيح فيما يتعلق بميزانية كل سيناريو.

15. وفيما يتعلق بتوصيات مراجع الحسابات الخارجي، أشار ممثل قلم المحكمة إلى أنّ المحكمة قد راعت في المسوّدة النهائية لسياسة المساعدة القانونية المسائل التي تناولها التقرير. وتشمل هذه المسائل تحسين نظام تعيين المحامين، حيث يزوّد المتهم بقائمة كاملة من المحامين وبجميع المعايير ذات الصلة، بما في ذلك لغة المحامين أو خلفيتهم، مع ضمان الحرية في اختيار المحامي. وفيما يتعلق بدور المحقق المالي، أشار إلى أنّ ممارسة مهام المحقق المالي تتوقف أيضاً على التعاون من جهة الدول. وحتى الآن، على حد علم قلم المحكمة، لم ينفذ سوى عدد قليل من الدول التشريعات اللازمة في هذا الصدد. وركز كذلك على الدور الجديد لموظف تقييم العوز الذي سيكون تحت الإشراف المباشر لشعبة الخدمات القضائية وسيكون مسؤولاً فقط عن المسائل المتعلقة بالعوز، مما سيحسن سير العملية.

16. وورد استفسار بشأن العتبة المستلزمة لتسديد المساعدة القانونية، أي الظروف التي يُعتبر فيها الشخص معوزاً. ولاحظ الميسر أنّ العتبة مرتبطة بكلفة تمويل فريق دفاع لدى المحكمة خلال المرحلة الأكثر تطلباً من الإجراءات. وذكر ممثل قلم المحكمة أنّ تكاليف تشغيل فريق أساسي بموجب سياسة المساعدة القانونية الحالية تبلغ حوالي 33 ألف دولار شهرياً.

17. ورداً على استفسار بشأن اللجنة المشتركة، أشار ممثل قلم المحكمة إلى أنّ اللجنة المشتركة ستألف من ثلاثة أعضاء من قلم المحكمة ومن عضوين اثنين من نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية، بمن فيهم أعضاء من أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا، فضلاً عن أعضاء فرق المحامين والدعم. وسيكون على نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية اقتراح أسماء هؤلاء الممثلين. لم توضع بعد اختصاصات اللجنة في صيغتها النهائية ولكن ستم معالجة مسألة تضارب المصالح.

18. ورداً على استفسار آخر، أشار ممثل قلم المحكمة إلى أنّ النظام الجديد المقترح سيضمن قدرأ أقل من البيروقراطية، في جملة أمور، عن طريق التوقف عن استخدام الجداول الزمنية لكل ساعة بموجب سياسة

المساعدة القانونية الحالية. بيد أن ممثل قلم المحكمة شدّد على أنّ التخفيف من الإجراءات البيروقراطية لا يرقى إلى التخفيف من قواعد الرقابة.

19. وفي اجتماع 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، تم عرض موجز الميزانية العامة للسنياريو "ب+" للميزانية البرنامجية المقترحة للمساعدة القانونية لعام 2024، بما في ذلك استيعاب قلم المحكمة لبعض التكاليف والتخفيضات الناجمة عن إنهاء الإجراءات بحق السيد موكوم.

20. توصلت الدول الأطراف إلى تفاهم بشأن اعتماد سياسة المساعدة القانونية الجديدة للمحكمة الجنائية الدولية وفق السنياريو البديل "ب+"<sup>9</sup>. وستبلغ ميزانية المساعدة القانونية لعام 2024 ما قدره 6417993 يورو<sup>10</sup> وهو مبلغ يعكس انخفاضاً جزئياً قدره 100 ألف يورو، تماشياً مع توصية لجنة الميزانية والمالية.<sup>11</sup>

### ثالثاً - فرض الضرائب على أعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا

21. أثّرت مسألة الضرائب في اجتماعات عملية تيسير المساعدة القانونية. واقترح الميسر اتباع نهج بمسارين يركز من جهة أولى على إصلاح نظام المساعدة القانونية، ومن جهة أخرى على الضرائب المفروضة على أعضاء أفرقة الدفاع الخارجي وأفرقة الضحايا.

22. للحصول على لمحة عامة عن ممارسة الدول الأطراف فيما يتعلق بفرض الضرائب على أعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا الذين يمثلون أمام المحكمة الجنائية الدولية، طرح الميسر، في 8 أيلول/سبتمبر، الأسئلة التالية على الدول الأطراف:

(1) دون الإخلال بالظروف الشخصية لأي فرد، ولا بالتشريعات الأخرى المنطبقة على هذا الفرد في دولة أخرى، يرجى بيان ما إذا كانت المادة 18، الفقرة 3، من اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها هي بالفعل، أو يمكن أن تكون، مفسّرة ومطبّقة في دولتكم، بحيث يكون الأشخاص الذين يعملون كمحاميين (أو معاوني محامين)، وممثلين قانونيين للضحايا، والأشخاص الذين يساعدون محامي الدفاع (في آن واحد: أعضاء في فريق دفاع وفريق ضحايا) المقيمون في دولتكم معفيين من الضرائب على الأجر التي يتلقونها من المحكمة الجنائية الدولية عن العمل الذي يضطلعون به كأعضاء في فريق دفاع أو فريق ضحايا.

(2) وفي حالة إعفاء أعضاء فريق دفاع وفريق ضحايا في دولتكم من الضرائب على الأجر التي يتلقونها من المحكمة الجنائية الدولية مقابل العمل الذي يضطلعون به كأعضاء في فريق دفاع أو فريق ضحايا عامل أمام المحكمة، يرجى تحديد الأساس القانوني لهذا الإعفاء (نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية، التشريعات الوطنية، وما إلى ذلك).

<sup>9</sup> مسودة سياسة المساعدة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/22/9).

<sup>10</sup> وقد يخضع المبلغ النهائي لتعديلات طفيفة بحسب نتيجة المفاوضات بشأن الميزانية البرنامجية الإجمالية لعام 2024.

<sup>11</sup> تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والأربعين (ICC-ASP/22/15، الفقرة 160).

23. وردتنا ردود من 15 دولة طرف. وبما أنّ المسألة تتطلب مزيداً من المداولات، اقترح الميسر مواصلة المناقشات بشأن هذه المسألة في عام 2024.

## رابعاً - التوصيات

1. توصي عملية التيسير بأن تطلب الجمعية إلى المكتب مواصلة عمله بشأن المساعدة القانونية وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة الثالثة والعشرين. وتقتراح إدراج النص التالي في القرار الجامع:

### فقرات المنطوق

1. تعتمد "سياسة المساعدة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية" (ICC-ASP/22/9) اعتباراً من الأول من كانون الثاني/يناير 2024، فتحل محل وثيقة السياسة الوحيدة لقلم المحكمة بشأن نظام المساعدة القانونية للمحكمة (ICC-ASP/12/3) وأي تدابير مؤقتة تتخذها المحكمة وفقاً للفقرة 92 من الوثيقة ICC-ASP/21/Res. 2.

2. تطلب من المحكمة أن تُدخل إلى الإطار القانوني للمحكمة التعديلات اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لسياسة المساعدة القانونية الجديدة للمحكمة الجنائية الدولية؛

3. تؤكد على الحاجة إلى الرصد والتدقيق المستمرين لنظام المساعدة القانونية، وتحقيقاً لهذه الغاية، تطلب من المحكمة تقديم تقرير عن تطبيق سياسة المساعدة القانونية الجديدة لدى المحكمة الجنائية الدولية بحلول 31 آب/أغسطس 2024، بالتشاور مع أعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا، من أجل تيسير استعراض جمعية الدول الأطراف لسياسة المساعدة القانونية والنظر فيها في دورتها الثالثة والعشرين؛

4. تطلب إلى المكتب أن ينظر في مسألة ما إذا كان الإطار القانوني القائم (الذي يتألف في جملة أمور من نظام روما الأساسي والاتفاق المتعلق بامتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها) يوفر أساساً قانونياً للإعفاءات الضريبية التي ستمنح لمحامي الدفاع ومحامي الضحايا والأشخاص الذين يعاونون المحامين، والذين يخضعون لسياسة المساعدة القانونية في المحكمة الجنائية الدولية، بغية التوصل إلى تفاهم مشترك بين الدول الأطراف، وأن يُقدّم تقريراً عن هذه المسألة، مشفوعاً بتوصيات أو خيارات، قبل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين للجمعية؛

5. تطلب من المحكمة أن تواصل تأمين التمثيل المناسب للمحامين في اللجنة الاستشارية المعنية بالنصوص القانونية؛

6. تطلب من المحكمة أن تواصل استعراضها للإطار الحالي وأداء المهام المتعلقة بالتحقيقات المالية في المشتبه فيهم والمتهمين في جميع الأجهزة من أجل تقديم مقترحات إلى جمعية الدول الأطراف من خلال عمليات التيسير ذات الصلة (المساعدة القانونية والتعاون) بغية تعزيز قدرة قلم المحكمة على تعقب أصول

المتهمين وتحميدها ومصادرتها في سياق طلبات المساعدة القانونية، مع إيلاء الاحترام الواجب لحقوق المتهمين وضمان زيادة كفاءة ذلك الإطار العام؛

7. تطلب من المكتب أن يواصل عمله بشأن المساعدة القانونية وأن يقدم تقريراً إلى جمعية الدول الأطراف في دورتها الثالثة والعشرين.

## الولايات

فيما يتعلق بالمساعدة القانونية،

1. تطلب من المحكمة أن تُدخل إلى الإطار القانوني للمحكمة التعديلات اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لسياسة المساعدة القانونية الجديدة في المحكمة الجنائية الدولية؛
2. تطلب من المحكمة تقديم تقرير عن تطبيق سياسة المساعدة القانونية الجديدة بحلول 31 آب/أغسطس 2024، بالتشاور مع أعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة الضحايا، من أجل تيسير استعراض جمعية الدول الأطراف لسياسة المساعدة القانونية والنظر فيها في الدورة الثالثة والعشرين للجمعية؛
3. تطلب إلى المكتب أن ينظر في مسألة ما إذا كان الإطار القانوني القائم (الذي يتألف في جملة أمور من نظام روما الأساسي والاتفاق المتعلق بامتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها) يوفّر أساساً قانونياً للإعفاءات الضريبية التي سُمّحت لمحامي الدفاع ومحامي الضحايا والأشخاص الذين يعاونون المحامين، والذين يخضعون لسياسة المساعدة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية، بغية التوصل إلى تفاهم مشترك بين الدول الأطراف، وأن يُقدّم تقريراً عن هذه المسألة، مشفوعاً بتوصيات أو خيارات، قبل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين للجمعية؛
4. تطلب من المحكمة أن تواصل تأمين التمثيل المناسب للمحامين في اللجنة الاستشارية المعنية بالنصوص القانونية؛
5. تطلب من المحكمة أن تواصل استعراضها للإطار الحالي وأداء المهام المتعلقة بالتحقيقات المالية في المشتبه فيهم والمتهمين في جميع أجهزة المحكمة من أجل تقديم مقترحات إلى جمعية الدول الأطراف من خلال عمليات التيسير ذات الصلة (المساعدة القانونية والتعاون) بغية تعزيز قدرة قلم المحكمة على تعقب أصول المتهمين وتجميدها ومصادرتها في سياق طلبات المساعدة القانونية، مع إيلاء الاحترام الواجب لحقوق المتهمين وضمان زيادة كفاءة ذلك الإطار العام؛
6. تطلب من المكتب أن يواصل عمله بشأن المساعدة القانونية وأن يُقدّم تقريراً إلى جمعية الدول الأطراف في دورتها الثالثة والعشرين.